المحاضرة العاشرة: الركن المعنوي للجربمة

لقيام جريمة ما وجبب توافر أركانها المتمثلة في الركن الشرعي والمادي بالاضافة الى الركن المعنوي والذي يعرف على أنه صدور السلوك الاجرامي المحدث للنتيجة عن ارادة الجاني ، والركن المعنوي قد يتجسد في صورة قصد جنائي وقد يكون وليد خطأ .

أولا القصد الجنائي:

يعرف القصد الجنائي على أنه:" العلم بعناصر الجريمة مع انصراف ارادة الجاني الى ارتكابها " وهذا ماذهب اليه أصحاب المدرسة التقليدية.

عناصر القصد الجنائي:

للقصد الجنائي عنصرين يسقط ان تخلف أحدهما: العلم والارادة

ا_ عنصر العلم:

يشترط لقيام القصد الجنائي علم الجاني بالعناصر القانونية التي تكون الجريمة أي بجميع أركانها فاذا انتفى العلم بأحد هذه العناصر انتفى القصد الجنائي.

ب_عنصر الارادة:

يتمثل عنصر الارادة في اتجاه نية ورغبة الجاني الى ارتكاب السلوك المجرم وبالتالى احداث النتيجة .

صور القصد الجنائي:

للقصد الجنائي عدة صور:

_القصد العام والقصد الخاص

-القصد المباشر والقصد الاحتمالي

_القصد المحدد والقصد غير المحدد

ثانيا : الخطأ غير العمدي: (الخطأ الجزائي)

لم يعرف المشرع الجزائري الخطأ غير العمدي بل اكتفى فقط الى الاشارة الى الجرائم غير العمدية التي وردت في نصوص قانون العقوبات ، كالقتل الخطأ (المادة 288 قانون عقوبات) ، الحريق غير العمدي (المادة 054 قانون عقوبات) وقد ذهب بعض الفقه الى تعريفه على أنه :" كل فعل أو ترك ارادي تترتب عليه نتائج لم يردها الفاعل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ولكن كان في وسعه تجنبها ."(انظر علي عبد القادر قهوجي ، شرح قانون العقوبات ، القسم العام ص 425،53)

عناصر الخطأ غير العمدي:

_ الاخلال بالتزام عام بالحذر والحيطة

_ارادة السلوك دون النتيجة

_العلاقة النفسية بين الارادة والنتيجة الاجرامية

صور الخطأ غير العمدى:

يتخذ الخطأ الجزائي المشكل للركن المعنوي في الجرائم غير العمدية عديد الصور يمكن حصرها في أربعة صور: الرعونة، عدم الاحتياط، الاهمال وعدم الانتباه، عدم مراعاة الأنظمة والقوانين.